

رد أبي ذر الغفاري رضي الله عنه المال

قصته مع عثمان وكعب رضي الله عنهم في ذلك

أخرج أبو نعيم في الحلية (١/١٦٠) عن عبد الله بن الصامت ابن أخي أبي ذر رضي الله عنهما قال: دخلت مع حمي على عثمان رضي الله عنه، فقال لعثمان: ائذن لي في الرزقة^(١)، فقال: نعم، ونأمر لك بنعم^(٢) من نعم الصدقة تغدو عليك وتروح، قال: لا حاجة لي في ذلك، تكفي أبا ذر صيرته^(٣)، ثم قام فقال: اهزموا دنياكم، ودعونا وديننا. وكانوا يقتسمون مال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان عنده كعب فقال عثمان لكعب: ما تقول فيمن جمع هذا المال؟ فكان يتصدق منه ويمطي في السبل ويفعل ويفعل؟ قال: إني لأرجو له خيراً، فغضب أبو ذر ورفع العصا على كعب وقال: وما يدريك يا ابن اليهودية؟! لبيد صاحب هذا المال يوم القيامة لو كانت عقارب تلسع السويداء^(٤) من قلبه.

وعن أبي شعبة قال: جاء رجل إلى أبي ذر فعرض عليه نفقة فقال أبو ذر: عندنا أغنر نحلبها وخمر تنقل، ومحرزة^(٥) تخدمنا، وفضل عبادة عن كسوتنا، إني أخاف أن أحاسب على الفضل. كذا في الحلية (١/١٦٣).

قصته مع حبيب بن مسلمة^(٦) رضي الله عنهما في ذلك

وأخرج أبو نعيم في الحلية (١/١٦١) عن أبي بكر بن المنكدر قال: بعث حبيب بن مسلمة وهو أمير الشام إلى أبي ذر بثلاث مائة دينار وقال: استعن بها على حاجتك، فقال أبو ذر رضي الله عنه: ارجع بها إليه، أما وجد أحداً آخر بالله مثا؟ ما لنا إلا ظل نتواري به، وثلة^(٧) من ضم تروح علينا، ومولاة لنا تصدقت علينا بخدمتها، ثم إني لأتخوف الفضل.

(١) الرزقة: من قرى المدينة على ثلاثة أميال.

(٢) النعم: واحد الأنعام وهي المال الزراعية وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل.

(٣) صيرته: الصرمة القطعة الخفيفة من الأبل.

(٤) السويداء: سواد القلب حبه. «مختار» (سود).

(٥) محرزة: أي أمة نالت حرمتها.

(٦) حبيب بن مسلمة: هو ابن مالك الأكبر بن وهب بن ثعلبة القرشي الفهري يكنى: أبا عبد الرحمن، وكان شريفاً، ولاء عمر أعمال الجزيرة ثم ضم إليه أرمينية وأذربيجان، وكان أهل الشام يشنون عليه ويقولون: هو مجاب الدعوة. قال الواقدي: مات النبي ﷺ ولحبيب اثنا عشرة سنة ولم يفر مع النبي ﷺ شيئاً، مات سنة (٤٢هـ). «أسد الغابة» (١/٤٤٨ - ٤٤٩).

(٧) ثلة: بالفتح جماعة.

قصته مع الحارث القرشي

وأخرج الطبراني عن محمد بن سيرين قال: بلغ الحارث - رجل كان بالشام من قريش - أن أبا ذر رضي الله عنه كان به عوز^(١)، فبث إليه بثلاث مائة دينار، فقال: ما وجد عبداً لله هو أهنون عليه مني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سأل وله أزنمون فقد ألحف»^(٢). ولأبي ذر أربعون درهماً، وأربعون شاة، وماهتان؛ قال أبو بكر بن عياش: يعني خادمين. قال الهيثمي (٩/٣٣١): رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن عبد الله ابن يونس وهو ثقة. اهـ. وأخرجه أبو نعيم عن ابن سيرين نحوه.

رد أبي رافع رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ المال

قصته مع النبي ﷺ في ذلك

أخرج أبو نعيم في الحلية (١/١٨٤) عن أبي رافع رضي الله عنه مولى النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «كَيْفَ بَكَ يَا أبا رَافِعٍ إِذَا افْتَقَرْتَ؟» قلت: «أفلا أتقدم»^(٣) في ذلك؟ قال: «بلى» قال: «ما مالك؟» قلت: «أربعون ألفاً وهي لله عز وجل، قال: «لا، أعط بفضاً، وأنيك بفضاً وأصلح إلى ولديك». قال: قلت: «أولهم علينا يا رسول الله حتى كما لنا عليهم؟» قال: «نعم، حتى الولد على الوالد أن يعلمه الكتاب». قال عثمان بن عبد الرحمن: كتاب الله عز وجل - والزمن، والسباحة، - زاد يزيد: - «وأن يؤرثه طيباً»، قال: ومتى يكون فقري؟ قال: «بعدي». قال أبو سليم: فلقد رأيت افتقر بعد حتى كان يقعد فيقول: من يتصدق على الشيخ الكبير الأعمى، من يتصدق على رجل أعلمه رسول الله ﷺ أنه سيفتقر بعده، من يتصدق فإن يد الله هي العليا ويد المعطي الوسطى ويد السائل السفلى، ومن سأل من ظهر غنى كان له شية^(٤) يعرف بها يوم القيامة، ولا تحل الصدقة، لغني ولا لذي مروة سوي^(٥). فلقد رأيت رجلاً أعطاه أربعة دراهم فرد عليه منه درهماً، فقال: يا عبد الله لا ترد علي صدقتي، فقال: إن رسول الله ﷺ نهاني أن أكنز فضول المال، قال أبو سليم: فلقد رأيت يمد استغنى حتى أتى له هاشر عشرة، وكان يقول: ليت أبا رافع مات في فقره - أو

(١) العوز: الغم وسوء الحال.

(٢) ألحف: يقال ألحف في المسألة إذا ألح فيها ولزمها.

(٣) أتقدم: أتصدق.

(٤) شية: أي علامة، وأصل الشية كل ما يخالف معظم لون صاحبه.

(٥) المروة: القوة والشدة. والسوي: الصحيح الأعضاء.